

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث العمارى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع العمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويض السيد أ. د. م.

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٢٦ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة

بمراجعة المستندات الخاصة بلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة بالكتاب رقم (٢٥٢) بتاريخ ٢٣/٢/٢٠١٩ ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق -

ورئيس اللجنة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُلغى المادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١١٢٦ لسنة ٢٠١٨ فيما تضمنته من حذف العقار رقم ٤٤ شارع المقياس - منيل الروضة - مصر القديمة رقم توثيق (٠٣٢٥٠٠٠٠٧٩) من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة القاهرة واعتباره كأن لم يكن وما يترتب عليه من آثار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٩/٣/٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار